

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨٩ لسنة ٢٠٠٦

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنمية الصادرات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨٦ لسنة ٢٠٠٣ بشأن إجراءات الفحص
والرقابة على الصادرات والواردات ؛
وعلى قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٠٣ في شأن لجنة التظلمات
من النتائج النهائية لفحص السلع المصدرة والمستوردة ؛
وعلى قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠٠٣ في شأن ضم بعض الأعضاء
إلى لجنة التظلمات من النتائج النهائية لفحص السلع المصدرة والمستوردة ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص
ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بقرار وزير التجارة والصناعة رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠٠٦/٢/٦ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُضم إلى عضوية لجنة التظلمات من النتائج النهائية لفحص السلع المصدرة والمستوردة
المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه كل من :
السيد / عبد الرحمن عز الدين فوزي ، رئيس قطاع الاتفاقات التجارية .
السيد / جلال أبو الفتوح ، رئيس مصلحة الجمارك .
(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠٦/٢/١٣

وزير التجارة والصناعة

م / رشيد محمد رشيد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبي

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٦

٢٥٣٧٤ س ٢٠٠٥ - ٢١٣٦